

قرارات، مقررات، آراء

و 34 و 35 و 36 و 37 و 38 و 41 و 42 و 43 من المرسوم التنفيذي رقم 08 - 156 المؤرخ في 20 جمادى الأولى عام 1429 الموافق 26 مايو سنة 2008 والمتضمن تطبيق أحكام القانون رقم 07 - 11 المؤرخ في 15 ذي القعدة عام 1428 الموافق 25 نوفمبر سنة 2007 والمتضمن النظام المحاسبي المالي.

المادة 2 : يحدد الملحق الأول لهذا القرار قواعد تقييم و محاسبة الأصول والخصوم والأعباء والنتائج و محتوى الكشوف المالية وطريقة عرضها وكذا مدونة الحسابات و قواعد سيرها.

المادة 3 : يحدد الملحق 2 لهذا القرار نظام المحاسبة المالية البسطة المطبقة على الكيانات المسغيرة.

المادة 4 : يحدد الملحق 3 لهذا القرار معجما يتضمن تعريف المصطلحات التقنية المحاسبية.

المادة 5 : ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

حرر بالجزائر في 23 رجب عام 1429 الموافق 26 يوليو سنة 2008.

كريم جودي

وزارة المالية

قرار مؤرخ في 23 رجب عام 1429 الموافق 26 يوليو سنة 2008، يحدد قواعد التقييم والمحاسبة و محتوى الكشوف المالية و عرضها وكذا مدونة الحسابات و قواعد سيرها.

إن وزير المالية،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 07 - 173 المؤرخ في 18 جمادى الأولى عام 1428 الموافق 4 يونيو سنة 2007 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة، المعجل،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 55 - 54 المؤرخ في 15 رمضان عام 1415 الموافق 15 فبراير سنة 1995 الذي يحدد صلاحيات وزير المالية،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 08 - 156 المؤرخ في 20 جمادى الأولى عام 1429 الموافق 26 مايو سنة 2008 والمتضمن تطبيق أحكام القانون رقم 07 - 11 المؤرخ في 15 ذي القعدة عام 1428 الموافق 25 نوفمبر سنة 2007 والمتضمن النظام المحاسبي المالي،

يقرر ما يأتي :

المادة الأولى : يهدف هذا القرار إلى تحديد كيفيات تطبيق أحكام المواد 4 و 16 و 18 و 25 و 26 و 30 و 31 و 33.

الملحق

نظام المحاسبة المالية

فهرس

الباب الأول : قواعد تقييم الأصول والخصوم والأعباء والنتائج و إدراجها في الحسابات.....	6
الفصل الأول : مبادئ عامة.....	6
القسم الأول : إدراج الأصول والخصوم والأعباء والنتائج في الحسابات.....	6
القسم 2 : قواعد عامة للتقييم	6